

## الوسيط في المذهب

تعود وقرأ الفاتحة وسورة ق وفي الثانية يكبر خمسا زائدة كما مضى ثم يقرأ الفاتحة وسورة اقتربت ويستحب رفع اليدين في هذه التكبيرات .  
وقال أبو حنيفة التكبيرات الزائدة ثلاثة في كل ركعة .  
وقال مالك في الأولى ستة وفي الثانية خمسة وهو مذهب ابن عباس .  
السابعة الخطبة بعد الصلاة وهي كخطبة الجمعة إلا في شيئين .  
أحدهما أنه يكبر قبل الخطبة الأولى تسع تكبيرات وقبل الثانية سبع تكبيرات على